

أحكام القرآن

. @ 46 @

فإن قيل وكذلك الحرائر .

قلنا حلوا بدليل آخر .

وقيل عنى بذلك نساء بني إسرائيل دون سائر الأمم الذين دانوا بدين بني إسرائيل .

والصحيح أنهم داخلون معهم في ذبائهم ونكاحهم لقوله فإنه منهم .

فإن قيل فما المراد بقوله تعالى (! !) هل المراد بذلك نفس الإعتاء والالتزام أو يكون المراد من تقبل منهم الجزية .

قلنا أما مذهب ابن عباس فلقد تلوته عليكم وأما سائر العلماء فيقولون إنما المراد من

يقبل منه الجزية لقوله تعالى (! !) وذكر الجزية إنما هو في القتال لا في النكاح إلا

أن العلماء كرهوا نكاح الحربية لئلا يولد له فيهم فيتنسروا وتجري عليهم أحكامهم \$

المسألة العاشرة قوله تعالى (! !) \$ قد تقدم في سورة النساء وأراد به في قول

علمائنا غير متعالمين بالزنا كالبلغايا ولا ممن يتخذ أخدانا معناه يختص بزان معلوم

وبزانية معلومة وفي هذا تخصيص قوله تعالى (! !) الآية كما تقدم بيانه \$ الآية السادسة

. \$

قوله تعالى (! !)